

Distr.: Limited
18 October 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ٤٧ من جدول الأعمال
الرياضة من أجل السلام والتنمية:
السنة الدولية للرياضة والتربية البدنية

الاتحاد الروسي، أذربيجان، بنغلاديش، بوركينا - فاسو، بيلاروس، تركيا، الجزائر،
الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، سويسرا،
الصومال، الصين، فرنسا، قطر، كوبا، مالي، مصر، المغرب، واليونان: مشروع قرار

الرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥/٥٨ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ ومقررها إعلان
العام ٢٠٠٥ سنة دولية للرياضة والتربية البدنية، كوسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية
والسلام،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار دور الرياضة والتربية البدنية كوسيلة لتعزيز التعليم والصحة
والتنمية والسلام،

وإذ تسلّم بالدور الرئيسي للأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومنظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والوكالات المتخصصة الأخرى في تعزيز التنمية البشرية
عن طريق الرياضة والتربية البدنية من خلال برامجها القطرية،

وإذ تلاحظ أن الرياضة والتربية البدنية تتعرضان في الكثير من البلدان إلى تهمة
متزايد في نظم التعليم رغم أهمّهما أداة هامة لا يقتصر نفعها على الارتقاء بالصحة وتنمية
الأبدان بل يشمل كذلك اكتساب القيم اللازمة للترابط الاجتماعي والحوار بين الثقافات،

وإذ تشير إلى اتفاقية حقوق الطفل^(١) والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل، المعنونة "عالم صالح للأطفال"^(٢) التي تؤكد توجيه التعليم إلى تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها،

وإذ تدرك مع القلق الأخطار التي يواجهها الرياضيون رجالا ونساء، ولا سيما الشباب منهم، ومن بينها عمالة الأطفال، والعنف، وتعاطي المخدرات، والتخصص المبكر، والإفراط في التمرين، وصور الاستغلال للأغراض التجارية، وكذلك ضروب الخطر والحرمان الأقل بروزا، مثل البتر المبكر للتماسك العائلي وضياع الروابط الرياضية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تسلم بضرورة التوسع في تنسيق الجهود على الساحة الدولية لتيسير زيادة فعالية مكافحة تعاطي المخدرات، وإذ تلاحظ في هذا الشأن اتفاقية مكافحة تعاطي المخدرات التي وضعها المجلس الأوروبي^(٣)، وإعلان كوبنهاغن لمكافحة تعاطي المخدرات في ميدان الرياضة الذي اعتمد إبان المؤتمر العالمي المعني بتعاطي المخدرات في ميدان الرياضة الذي عقد في الفترة من ٣ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠٠٣، وجميع الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون "الرياضة من أجل السلام والتنمية: السنة الدولية للرياضة والتربية البدنية"^(٤)؛

٢ - تقر أن تبادر في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى إطلاق السنة الدولية للرياضة والتربية البدنية، كوسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام؛

٣ - تدعو الحكومات والأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، عند الاقتضاء، والمؤسسات المتصلة بالرياضة إلى تنظيم أحداث تؤكد من خلالها التزامها في هذا المجال والتماس المساعدة من الشخصيات الرياضية في هذا الشأن؛

٤ - تدعو الحكومات والأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، عند الاقتضاء، والمؤسسة المتصلة بالرياضة، إلى القيام بما يلي:

(١) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

(٢) القرار د-٢٧/٢، المرفق.

(٣) المجلس الأوروبي، سلسلة المعاهدات الأوروبية، العدد ١٣٥.

(٤) A/59/268.

(أ) تعزيز دور الرياضة والتربية البدنية من أجل الجميع في إطار تدعيم برامجها وسياساتها الإنمائية للنهوض بالوعي الصحي وإزكاء روح الإنجاز وتنشيط التواصل بين الثقافات ولترسيخ قيم الجماعة؛

(ب) إدراج الرياضة والتربية البدنية كأداة عمل تساهم في بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، مما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية^(٥)، والأهداف الأوسع نطاقاً للتنمية والسلام؛

(ج) العمل في إطار جماعي حتى تتمكن الرياضة والتربية البدنية من تهيئة الفرص للتضامن والتعاون من أجل نشر ثقافة السلام وتعزيز المساواة الاجتماعية والجنسانية ومن أجل الدعوة إلى الحوار والتواؤم؛

(د) الاعتراف بالفوائد التي تسهم بها الرياضة والتربية البدنية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتشجيع إقامة وترميم البنية التحتية للرياضة؛

(هـ) المضي قدماً في تعزيز الرياضة والتربية البدنية بناء على الاحتياجات المقيمة محلياً من باب النهوض بالصحة والتعليم والتنمية الاجتماعية والثقافية والاستدامة البيئية؛

(و) توثيق التعاون والشراكة بين جميع الجهات المؤثرة (بما في ذلك الأسرة، والمدرسة، والنوادي/الاتحادات، والمجتمعات المحلية، والجمعيات الرياضية الشبابية، ودوائر صنع القرار، والقطاع العام والخاص) من أجل ضمان التكامل فيما بينها ولفتح باب الانتفاع من الرياضة والتربية البدنية أمام الجميع كافة؛

(ز) ضمان تمكين المواهب الشابة من تنمية قدراتها الرياضية الكامنة بمنأى عن أي خطر يهدد أمنها وسلامتها البدنية والمعنوية؛

٥ - تشجع الحكومات والهيئات الرياضية الدولية والمنظمات المتصلة بالرياضة على وضع وتنفيذ مبادرات شراكة ومشاريع إنمائية تتفق مع برامج التعليم المستخدمة على كافة مستويات التعليم المدرسي من أجل المساعدة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٦ - تدعو الحكومات والهيئات الرياضية الدولية إلى مساعدة البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية الصغيرة النامية، في عملها على بناء القدرات في مجال الرياضة والتربية البدنية؛

(٥) انظر القرار ٢/٥٥.

- ٧ - تشجع الأمم المتحدة على تكوين شراكات استراتيجية مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة المنخرطين في مجال الرياضة، ومن بينهم المنظمات الرياضية، والجمعيات الرياضية، والقطاع الخاص، للمساعدة في تنفيذ برامج الرياضة من أجل التنمية؛
- ٨ - تشجع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة على التماس طرق جديدة مبتكرة لاستخدام الرياضة في الاتصالات والتعبئة الاجتماعية، خاصة على الصعيد الوطني والإقليمي، مع الاستعانة بالمجتمع المدني من خلال المشاركة النشطة وضمن الوصول إلى الجماهير المستهدفة؛
- ٩ - تقر بأن الألعاب الأولمبية تساهم في التفاهم بين الشعوب والحضارات، وترحب في هذا الصدد بالمساهمة التي أسدها الألعاب الأولمبية لعام ٢٠٠٤ التي نظمت في أثينا؛
- ١٠ - تؤكد ضرورة تعاون جميع الأطراف تعاوناً وثيقاً مع الهيئات الرياضية الدولية في وضع "مدونة لقواعد الممارسة السليمة"؛
- ١١ - تدعو الحكومات إلى الإسراع بوضع اتفاقية دولية لمناهضة تعاطي المخدرات في جميع الأنشطة الرياضية وتطلب إلى اليونسكو أن يتولى تنسيق العمل على وضع هذه الاتفاقية بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛
- ١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها الستين عن تنفيذ هذا القرار وعن الأحداث التي يجري تنظيمها على الصعيد الوطني والدولي من أجل الاحتفال بسنة ٢٠٠٥ في إطار بند معنون "السنة الدولية للرياضة والتربية البدنية".